

الدر المنثور

يا ابن بيضاء والذين يرمون أزواجهم وهذا أصح من قول البزار فنزلت " .
وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن زيد بن نفيح " أن النبي صلى الله عليه وآله قال لأبي بكر : أرأيت لو وجدت مع أهلك رجلا كيف كنت مانعا ؟ قال : اذا لقتله .
ثم قال لعمر .

فقال مثل ذلك .

فتتابع القوم على قول أبي بكر وعمر .

ثم قال لسهيل بن البيضاء .

قال : كنت أقول لعنك الله فأنت خبيثة ولعنك الله فأنت خبيث ولعن الله أول الثلاثة منا يخرج هذا الحديث .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : تأولت القرآن يا ابن البيضاء لو قتله به ولو قذفه جلد ولو قذفها لاعنها " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله والذين يرمون أزواجهم قال : هو الرجل يرمي زوجته بالزنا ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم يعني ليس للرجل شهداء غيره ان امرأته قد زنت فرفع ذلك إلى الحكام فشهادة أحدهم - يعني الزوج - يقوم بعد الصلاة في المسجد فيحلف أربع شهادات بالله يقول : أشهد بالله الذي لا إله إلا هو أن فلانة - يعني امرأته - زانية .

والخامسة ان لعنة الله عليه - يعني على نفسه - ان كان من الكاذبين في قوله .

ويدراً يدفع الحكام عن المرأة العذاب - يعني الحد - ان تشهد أربع شهادات بالله أنه - يعني زوجها - لمن الكاذبين .

فتقوم المرأة مقام زوجها فتقول أربع مرات أشهد بالله الذي لا إله إلا هو أنني لست بزانية وان زوجي لمن الكاذبين .

والخامسة ان غضب الله عليها - يعني على نفسها - ان كان زوجها من الصادقين .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين قال : فان هي اعترفت رجمت وان هي أبت يدرأ عنها العذاب قال : عذاب الدنيا أن تشهد أربع شهادات

بالله أنه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين .

ثم يفرق بينهما وتعدد عدة المطلقة .

وأخرج عبد الرزاق عن عمر بن الخطاب قال : لا يجتمع المتلاعنان أبدا .

وأخرج عبد الرزاق عن علي وابن مسعود .

مثله .

وأخرج عبد الرزاق عن الشعبي قال : اللعان أعظم من الرجم .

وأخرج عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب قال : وجبت اللعنة على أكذبهما .

وأخرج البزار عن جابر قال : ما نزلت آية التلاعن إلا لكثرة السؤال .

وأخرج الخرائطي في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية قال سعد بن

عبادة : اني لو رأيت أهلي ومعها رجل انتظر حتىأتي بأربعة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه

وآله : نعم .

قال : والذي بعثك بالحق لو رأيت له لعاجلته بالسيف فقال رسول الله صلى الله عليه وآله " يا

معشر الانصار اسمعوا ما يقول سيدكم ان سعدا لغيور وأنا أغير منه والله أغير مني " .

وأخرج ابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن مردويه عن أبي هريرة أنه سمع